

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

قرار رقم 1080 مؤرخ في 22 ديسمبر 2020 يتضمن تأهيل الماستر المفتوح بعنوان
السنة الجامعية 2020 - 2021 في ميدان "حقوق وعلوم سياسية" بجامعة التكوين المتواصل

إن وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى القانون رقم 99-05 المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1419 الموافق 4 أبريل سنة 1999 والمتضمن القانون التوجيهي للتعليم العالي، الممثل والمتقم،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 20-163 المؤرخ في أول ذي القعدة 1441 الموافق لـ 23 يونيو سنة 2020 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل والمتقم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-149 المؤرخ في 02 ذي القعدة عام 1410 الموافق 26 مايو سنة 1990، المتضمن إنشاء جامعة التكوين المتواصل، وتنظيمها وعملها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-265 المؤرخ في 17 شعبان عام 1429 الموافق 19 غشت سنة 2008 والمتضمن نظام الدراسات للحصول على شهادة الليسانس وشهادة الماستر وشهادة الدكتوراه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 المؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبمقتضى القرار رقم 75 المؤرخ في 26 مارس 2012 المتضمن إنشاء اللجنة البيداغوجية الوطنية للميدان ويحدد مهامها وتشكيلاتها وتنظيمها وسيرها،
- وبمقتضى القرار رقم 1022 المؤرخ في 23 أكتوبر 2017 ويحدد مهام وشروط الالتحاق بجامعة التكوين المتواصل،
- وبناء على محضر اللجنة البيداغوجية الوطنية لميدان "حقوق وعلوم سياسية" المؤرخ في 14 ديسمبر 2020،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى : يؤهل الماستر المفتوح بعنوان السنة الجامعية 2020 - 2021 بجامعة التكوين المتواصل، في ميدان "حقوق وعلوم سياسية" طبقاً للجدول الآتي.

الميدان	الشعبة	تخصص	النوع
حقوق وعلوم سياسية	حقوق	قانون أعمال	أكاديمي / عبر الخط

المادة 2: يكلف المدير العام للتعليم والتكوين العالين ومدير جامعة التكوين المتواصل، كل فيما يخصه بتطبيق هذا القرار الذي سينشر في النشرة الرسمية للتعليم العالي والبحث العلمي.

حرر بالجزائر في 22 ديسمبر 2020

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

أ.د. عبد الباقي بن زيان